

عقد رقم ٢٥١٢٤-١-١

فيما بين:

هيئة أوجيرو

يمثلها : المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس_المدير العام

فريق أول

شركة ب.م.ب سمات ش.م.ل / BMB SMART SAL

يمثلها : السيد أمين السويدي

رقم التسجيل لدى وزارة المالية: ٩٥٧٨

فريق ثاني

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ وتعديلاته،

بناءً على كتاب وزارة الاتصالات رقم ٢٠٦٦/٢٠١٣/٥/٧ تاريخ ٢٠٢٥/٥/٧،

بناءً على طلب المواد الصادر عن مديرية التخطيط الاستراتيجي وإدارة المشاريع رقم MR 11/SD/2025 لتوريد كابلات وأجهزة وقطع عائدة لشبكة الألياف الضوئية،

بناءً على كتاب المديرية العامة للإنشاء والتجهيز رقم ١١١٣/١٠/٢٢ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٢،

بناءً على كتاب المديرية العامة للإستثمار والصيانة رقم ٩٣٣٦/١٠/٣٠ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٣٠،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٥/٥٧ المتخذ في جلستها المنعقدة في ٢٠٢٥/١٠/٣١ بالموافقة على إطلاق مناقصة عمومية لتوريد كابلات وأجهزة وقطع عائدة لشبكة الألياف الضوئية،

بناءً على موافقة معالي وزير الاتصالات بموجب الكتاب رقم ٥٠٠٠/١١/٤ تاريخ ٢٠٢٥/١١/٤،

عطفاً على نتيجة المناقصة العمومية رقم ٢٥١٢٤، وبالتالي على عرض أسعار شركة "BMB Smart" المؤرخ في ٢٠٢٥/١٢/١٥، والمقدم إلى هذه المناقصة في ما خص المجموعة الأولى، وكتابها رقم BMB - 26LT-008 تاريخ ٢٠٢٦/٣/١١،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٦/٢١ المتخذ في جلستها المنعقدة في ٢٠٢٦/٣/٢٤ وبالتالي على تلزيم المجموعة الأولى إلى شركة "BMB Smart"،

بناءً على مذكرة هيئة الشراء العام رقم ٢٠٢٦/ع.٥/٧.ش.٥/٧ الصادرة بتاريخ ٢٠٢٦/٣/٦، وعلى المادة ٤٦ من قانون الشراء العام،

بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٦/٥٥ المتخذ في جلستها المنعقدة في ٢٠٢٦/٦/٢٥، بالموافقة على إجراء عقد اتفاق رضائي وفقاً لعرض الفريق الثاني النهائي والمؤرخ في ٢٠٢٦/٦/١٥،

وبناءً على حجز النفقة الصادر عن المديرية المالية رقم ١٧٠٤-٢٠٢٥ بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٩،



(Handwritten signature)

(Handwritten signature)

المادة الأولى - تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - موضوع العقد:

توريد كابلات ألياف ضوئية مختلفة و Patch Cords ماركة Sterlite (STL) العائدة للمجموعة الأولى، وذلك وفقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عنها في دفتر الشروط الخاصة رقم ٢٥١٢٤ وعرض الفريق الثاني المؤرخ في ٢٠٢٦/٦/١٥، والإيضاحات المقدمة لهذه المجموعة والمذكورين في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة - قيمة العقد: \$/٥,٠٧٩,٣٧٥,٩٦/

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١% : \$/٥٥٨,٧٣١,٣٥/

- القيمة الإجمالية : \$/٥,٦٣٨,١٠٧,٣١/ (فقط خمسة ملايين وستمئة وثمانية وثلاثون ألفاً و مئة وسبعة دولارات أميركية و ٣١% لا غير).

المادة الرابعة - مدة العقد:

سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ نفاذ العقد، على أن يقوم الفريق الثاني بتوريد كمية لا تقل عن ٦٠% من المواد المطلوبة، على أن يتم تحديدها من قبل مديرية التخطيط الاستراتيجي وإدارة المشاريع لدى الفريق الأول، في مهلة لا تزيد عن أربعة أشهر من تاريخ الإبلاغ عن توقيع العقد، وبتوريد الكمية المتبقية قبل نهاية العقد، بعد التأكد من الكمية المطلوبة من قبل الفريق الأول لكل بند قبل أربعة أشهر من انتهاء مهلة العقد على الأقل، حيث يمكن للفريق الأول تعديل كميات البنود بما لا يتخطى القيمة الاجمالية للعقد.

المادة الخامسة - طريقة الدفع:

تُدفع مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع على النحو التالي:

- ٢٥% من قيمة العقد كسلفة مقابل كفالة مصرفية بالقيمة نفسها يتقدم بها الفريق الثاني، على أن تعاد إليه هذه الكفالة بعد حسم قيمة السلفة.

- ٦٥% من قيمة الكمية لكل دفعة مسلمة إلى مستودعات الهيئة، بناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بها والصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

- ١٠% المتبقية بعد انتهاء فترة الضمان وبناءً على محضر الإستلام النهائي الصادر عن لجنة الإستلام، كما يمكن استبدال التوقيعات العشرية بضمانة موازية.



المادة السادسة - الإستلام:

تستلم المواد لجنة الإستلام، وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قِبل الفريق الثاني.

في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن خلال مهلة الثلاثين يوماً، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قِبل الفريق الثاني.

يتوجب على الفريق الثاني تقديم طلب خطي قبل موعد التسليم يُحدّد فيه مختلف البنود المطلوب إستلامها بموجب كشف مصدق من مستودعات أوجيرو عند وجوب تسليم مواد، على أن يتم توريدها على نفقته ومسؤوليته الخاصة إلى مستودعات الفريق الأول.

يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، ويمكن أن يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كلّ مرحلة منها جزءاً من التلزم.

الإستلام المؤقت: بعد توريد وتسليم المواد المطلوبة أو جزء منها، إلى مستودعات الفريق الأول مرفقة بتقارير وشهادات التجارب والفحوصات الصادرة عن المختبر المعتمد مع أدونات التسليم، تقوم لجنة الإستلام بالتأكد من مطابقة المواد مع المواصفات الفنية المطلوبة والتأكدات الواردة في كتاب التعهّد الصادر عن الفريق الثاني بالالتزام بالمواصفات، ويتم بعد ذلك إصدار محضر إستلام مؤقت خاص بها.

الإستلام النهائي: بعد انقضاء فترة الضمان، تقوم لجنة الإستلام بإصدار محضر إستلام نهائي، وذلك بعد التأكد من جودة المواد المسلمة وعدم وجود أية شوائب أو عيوب خلال هذه المدة.

المادة السابعة - الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر، باستثناء الحالة التي تنطبق عليها الظروف القاهرة.

في حال فرض غرامات على الفريق الثاني، يحق للفريق الأول استيفائها نقداً، أو حسمها من المستحقات المالية العائدة له، أو اقتطاعها من قيمة الضمان النهائي، وذلك وفقاً لما تراه مناسباً.



إذا امتنع الفريق الثاني عن إنجاز أو تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة أو أي جزء منها في المهلة المحددة في المادة الرابعة من هذا العقد، يحق للفريق الأول حسم مبلغ كغرامة تأخير قدرها ١% (واحد بالآلف) من قيمة المواد غير المسلمة، عن كل يوم تأخير في التسليم حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (١٠%) من قيمة العقد.

وهذه الغرامات غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة الى توجيه كتاب أو إنذار، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية الالتزام.

المادة الثامنة - الضمان:

حدّدت مدة الضمان بسنة واحدة اعتباراً من تاريخ صدور محضر أو محاضر الإستلام المؤقتة، وتشمل الكفالة الأعطال الناتجة عن سوء في التصنيع وعلى الفريق الثاني استبدال جميع المواد العائبة وغير الصالحة للاستعمال خلال فترة شهر واحد، وعليه عدم الاعتراض تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة - تعديل الكميات وتعديل العقد:

يحق للفريق الأول، ضمن الحدود المنصوص عليها في المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، تعديل الكمية المطلوبة من كل بند (بالزيادة أو النقصان) بنسبة لا تتعدى تلك المحددة في الشروط الخاصة للعقد من كمية هذا البند المحددة في جداول الأسعار، شرط ألا تتعدى قيمة الزيادة أو النقصان لكامل البنود المعدلة نسبة ٢٠% من قيمة العقد الإجمالية، وذلك دون أن يكون للفريق الثاني أي حق بالرفض أو المطالبة بأي عطل أو ضرر أو تعويض إضافي من جراء هذا التعديل. لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

المادة العاشرة - ضمان حسن التنفيذ:

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بكتاب ضمان حسن التنفيذ صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدمه خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال قبض، على أن يعاد إليه بعد انتهاء فترة الضمان وإتمام الإستلام النهائي، وبناءً على إفادة حسن أداء صادرة عن مديرية التخطيط الاستراتيجي وإدارة المشاريع لدى الفريق الأول.







المادة الحادية عشر - إنهاء العقد:

يحق للفريق الأول إنهاء العقد و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
المادة الثانية عشر - إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (هيئة أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الثالثة عشر - القضاء الصالح

تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الفريق الأول والفريق الثاني من جراء تنفيذ هذا العقد.
المادة الرابعة عشر - حرر هذا العقد على نسختين ويُعمل به اعتباراً من تاريخ إبلاغ الفريق الثاني عن توقيع العقد وفقاً

للأصول. 

بيروت في

٢٢ من ٢٠٢٢

الفريق الأول
هيئة أوجيرو

الفريق الثاني

شركة ب.م.ب سمات ش.م.ل.
BMB SMART SAL

الرئيس - المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات




bmb
Smart sal أمين السويدي

